

# السؤال الأول من درس عمدة الأحكام بالمسجد النبوي الشريف

## كتاب الصلاة رقم الدرس)١٦(للشيخ محمد الشنقيطي

محمد بن محمد المختار الشنقيطي

اثابكم الله فضيلة الشيخ ونفع بعلمكم المسلمين. غفر الله لكم ولوالديكم ولجميع المسلمين. فضيلة الشيخ حفظك الله هذا الشأن يقول لو نسيت التشهد الاول ثم ذكرت ذلك بعد الصلاة فماذا افعل؟ جزاكم الله خيرا. بسم الله - [00:00:00](#)

الحمد لله والصلاة والسلام على خير خلق الله وعلى اله وصحبه ومن والاه. اما بعد فالتشهد الاول واجب من واجبات الصلاة. ومن نسي فانه يجبره بسجود السهو. ويكون سجوده قبل السلام لما ثبت في الصحيحين من حديث عبد الله ابن مالك ابن بحينة رضي الله عنه وعن امه وابيه - [00:00:20](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى احدى صلاتي العشي والشك من الراوي اما الظهر او العصر اي صلاة الرباعية فقام في الثانية ولم يجلس. اي قام ولم يجلس جلوس التشهد الاول ولم يقرأه. فلما - [00:00:50](#)

وقف سبحوا له. وفي بعض الروايات اشار اليهم ان قوموا. فلما انتظر الناس تسليمه من الصلاة سجد عليه الصلاة والسلام سجدتين ثم سلم. فدل هذا الحديث على مسائل المسألة الاولى - [00:01:10](#)

ان ان التشهد الاول والجلوس له يعتبر واجبا من واجبات الصلاة. وليس ركنا. لان انه لو كان ركنا لاعاد النبي صلى الله عليه وسلم وفعله. لان الاركان لا تجبر بالسجود السهو. فلما جبره - [00:01:30](#)

السهو دل على انه واجب. ثانيا ان هذا يشمل القول والفعل. فالجلوس للتشهد الاول وقراءة التشهد الاول امران في هذا الموضوع. جلوس وهو فعل. وقراءة للتشهد وهو قول فلو انه جلس ولم يقرأ التشهد وسهى ثم قام. فحينئذ نقول يلزمه سجود السهو لان النبي صلى الله عليه - [00:01:51](#)

وسلم سجد عن القول وسجد عن الفعل. والقول منفصل عن الفعل انه ذكر مختص بالموضوع. كما ان تسبيح مختص بالركوع والقراءة مختصة بالقيام. فحينئذ اذا نسي القول او نسي القول مع - [00:02:21](#)

الفعل فانه يجبره بسجود السهو. المسألة الثانية سجود السهو وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم هذا الواجب بسجود السهو. فدل على ان الواجبات تجبر بسجود السهو. ويلاحظ انه لما ترك الركعة - [00:02:41](#)

الاخريين من صلاة احدى صلاتي العشي الظهر او العصر كما في الصحيحين من حديث ابي هريرة في قصة ذي اليمين رجوع عليه الصلاة والسلام وفعل الركعتين. لانها اركان. وهنا لم يرجع ولم يفعل التشهد. فدل على صحة تقسيم العلماء - [00:03:01](#)

لما يقع في الصلاة الى ما هو لازم وغير لازم. وان اللازم منه ما هو ركن ومنه ما هو واجب. وعليه فان الجلوس للتشهد الاول وقراءة التشهد الاول كلها واجب من واجبات الصلاة يجبر - [00:03:21](#)

سجود السهو. المسألة الرابعة فيه دليل على ان النقص يجبر بالسجود قبل السلام. وانه اذا انتقص من صلاته واجب من الواجبات ان محل السجود قبل السلام. واما الزيادة فانها تكون بعد السلام. لان السنة وردت بالزيادة بعد - [00:03:41](#)

سلام ووردت من نقص قبل السلام. وما فرقت فيه السنة نفرق. فلما ورد في حديث عبد الله بن مالك بن حينه السجود قبل السلام فقلنا ما كان من نقص قبل السلام. وفي حديث الزيادة حديث قصة ذي اليمين قال وانبأت عن عمران - [00:04:01](#)

انه قال ثم سجد سجدتين بعدما سلم. لانه زاد التسليم. وزاد الدعاء وهذا هذه الزيادة زيادة التسليم زيادة ركن من اركان الصلاة. وفعل

من افعال الصلاة. وعليه فيكون للزيادة السجود بعد السلام - 00:04:21

والنقص قبل السلام. وهذا فيه لطيفة. لان النقص من الصلاة فيجبر داخل الصلاة. والزيادة خارجة عن الصلاة فتجبر بعد التسليم

والخروج من الصلاة. وعليه فانه اذا نسي ان يقرأ التشهد الاول - 00:04:41

فان كان داخل المسجد او داخل الغرفة التي صلى فيها فانه يرجع ويسجد يسجد سجدة ويجزيه ذلك. واما اذا كان قد خرج فبعض

العلماء يقول ان سجود السهو اذا خرج من المسجد او خرج - 00:05:01

ان المكان الذي هو فيه فانه يسقط ولا يحتاج الى ان يسجد. ومنهم من يقول سجود السهو متعلق بالذمة يسجده اذا ذكره. يسجد

سجود السهو اذا ذكره. بمعنى انه لو خرج من المسجد وتذكر ان صلاته التي صلاها - 00:05:21

لوحده ان انه كان ينبغي عليه ان ترك فيها واجبا والمنبغي عليه ان يسجد للسهو فانه يسجد مباشرة. وايا ما كان لو سجد فهذا احوط

وافضل. واما اذا كان في موضع صلاته فانه يكفيه ان يسجد سجدة - 00:05:41

السهو. هنا اشكال هنا نقص. وقد سلم من الصلاة وخرج. والجواب ان سجود السهو اذا كان نقصا وسلم فانه يسجد بعد السلام ويجبره

بعد السلام والله تعالى اعلم - 00:06:01